

التعليق على مختصر خوقير في الفقه الحنبلي (١١)

محمد الشرافي

سم بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين وللشاهدين. ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الطلاق - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد فان هذا كتاب الطلاق والطلاق هو قال له قيد النكاح او بعضه. هل قيد بعض النكاح؟ حل قيده كاملا او بعضا - [00:00:30](#)

وحلوا كامل له صور وحلوا بعضه بان يكون طلاقا رجعيا الاولى ثم الثانية واما الثالثة فانها طلاق ولا تحل الا بعد الزوج ثم سوف يأتي ان شاء الله تعالى هناك. نعم. يقرأ بلا حاجة والسنة ان - [00:00:50](#)

بطلقة واحدة في طهر لم يجامع فيه. ويحرم للبدعة وهو ان يكون في حيض او طهر جامع في ويقع وتسرجعتها. ولا طيب قوله رحمه الله يكره بلا حاجة - [00:01:10](#)

الاصل في في الطلاق انه مكروه. انه مكروه. لكن ان كان ثم حاجة صار مباحا. وهذه القاعدة في المكروهات ان المكروهات تبيحها الحاجة كما ان المحرمات تبيحها الضرورة وذلك لان الشرع يتشوف - [00:01:28](#)

اذن النكاح وذاك امر بالنكاح وجعلها من سنة المرسلين. ولان النكاح يكون فيه الاسرة. ويكون الرجل يظن برأت اليه ويكون لهم اولاد ويكونون نواة المجتمع الاسلامي والطلاق عكس ذلك. لكن عند الحاجة - [00:01:48](#)

انت سوء الحال بين الزوجين ولا تستقيم فيجوز الطلاق والفقهاء ذكروا ان ذكروا في في الطلاق الاحكام الخمسة. التحريم التحريم والكرهه والاباحة والاستحباب ايش؟ الوجوب. فيجب عند الالياء اذا ال ولم يعني حلف الا الا - [00:02:08](#)

الي اعطاها ومضت اربعة اشهر ولم يفئ. يجب ان يطلق اما ان يفئ يرجع فينكحها يعني يطأها او يطلقها ويستحب اذا صار تركه احسن. سعة الحال بينهم ولم تستقم حاله ولا حالها. هنا يصل الى الاستحباب - [00:02:39](#)

وهذا عند الحاجة ويكره هذا الاصل ويحرم للبدعة كما سوف يمثل المؤلف رحمه الله تعالى. قال والسنة ان يكون بطلقة واحدة في طهر لم يجامع ما فيه هذي السنة يعني الطلاق السني هو ان يطلقها واحدة - [00:03:01](#)

لا تثنين ولا اكثر وان يكون في طهر جامعها فيه. يكون بحيث بعد الحيض يطلقها. فلا يطأها. يقول ويحرم من البدعة والبدعة مثل المؤلف رحمه الله بقوله بان يكون في حيض او في طهر جامعها فيه. فاذا كانت حائض - [00:03:17](#)

فهذه بدعة بدعة في هذا الباب. او في طهر جامعها فيه وطلقها فهذه بدعة. طب ما الواجب؟ نقول ان كانت حائضا فيجب ان انتظر حتى تطلق. وان كان في طهر جامعها فيه - [00:03:37](#)

فيجب ان ينتظر حتى تحيض ثم تطهر. تحيض ليتبين انها ليست حاملا ثم تطهر بحيث تخرج من من الحيض لان الحيض في بدعة طيب لكن لو طلق يقول المؤلف ويقع يعني لو طلق في حيض او في طول جامع فيه يقع مع التحريم لان البدعة محرمة - [00:03:53](#)

فيقع مع التحريم الطلاق وهذا مذهب اكثر العلماء. بل الحنابلة والمالكية والاحناف كلهم يقولون يقع يقع مع التحريم يقول وتسرجعتها وفيه قول انه لا يقع انه لا يقع ومن التهاون في امر الطلاق - [00:04:17](#)

ان بعض الناس ممن ليس اهلا للفتوى. الذي لا اهل فتوى هذا له اجتهاده. لكن ممن ليس اهل الفتوى اذا اتته امرأة او رجل قد حصل طلاقا بينهم في حيض. جامع فيه فكأنه يمر مر - [00:04:45](#)

اهم في الرمية يفتي هذا امر خطير. اكثر علماء المسلمين على مر العصور ان هذه الصورة تقع تقع ما هي اذا طلقها في حيض او في

طهر الجامعة فيوقعونه مع التحريم. مع التحريم. فهذا هذا - 00:05:06

ان التهاون في هذه المسألة ومن التجرؤ على الفتوى الفتوى في الطلاق خطيرة جدا يجب على الانسان الا يدخل نفسه فيها. لان ما معنى فتوى في الطلاق اما ان تحرم امرأة على زوجها او تحلها لمن ليس زوجها لها. هذا معنى الطلاق تفتته الطلاق - 00:05:30

الفتة الطلاق اما ان كملوا اما ان تحرم امرأة على زوجها وتحرمها منه ومن اولاده ومن الميراث ومن النفقة اشياء عجيبة تترتب على امر النكاح او تحل امرأة حرام على الزوج حراما على الزوج لزوج ليس زوجها له - 00:05:55

لانه اذا اذا طلقها خلاص صارت جانبية منه. ولذلك يجب ان ان ننتبه لذلك. واذكر لكم موقفين. الموقف اول لسماحة المفتي الشيخ عبد العزيز ال الشيخ. كبير علماء المملكة الان. مرارا اسمعه في يسأل - 00:06:17

يسأل فيقول نعرضه على الاخوان في المجلس. مجلس ايش؟ مجلس هيئة كبار العلماء هذا هذا كبير علماء المملكة ومع هذا مسائل ربما لو عرضت على بعض طلاب العلم اليوم قبل ما ينتهي - 00:06:37

واستفتي من الجواب يجيه الجواب على طول هذا عالم كبير فعلا في التسعين. في التسعين من عمره من كبار طلب ابن باز والعلماء هو كبار كبير من العلماء اليوم ومع هذا في هذه المسألة يخاف يخاف وهذا من علمه وراءه - 00:06:57

يا من علمه ورعه انه ما يتجرأ في امور الطلاق. ويعني بذلك يعني فتوى فيها. ثم ايضا من جهة اخرى يجب ان ان الناس يؤدبون لان صار الطلاق عندهم اسهل من من من ريال الريال - 00:07:20

سهل ادنى حركة يطلق يطلق زوجته فعلا او يحلف بالطلاق على صاحبه على الشاهي ولا القهوة ولا المجلس علي الطلاق وعلي الابش لماذا؟ تهاونوا بمسألة الطلاق ومن اسباب تهون الناس - 00:07:40

ان بعض طلاب العلم يسهل عليه الفتوى في امر الطلاق. يقول بعض العلماء ادركنا من كان يستفتى وهو يردد يستفتته ويرعد خوفا من الله عز وجل. لان المفتي هذا موبع عن رب العالمين. المفتي ترى - 00:08:01

وقعوا عن رب العالمين ولذلك ابن القيم رحمه الله له كتاب بهذا المعنى اسمه اعلام الموقعين او اعلام الموقعين عن رب العالمين. يعني بالفتح وبالكسر. كلاهما صحيح اعلام الموقعين عن رب العالمين علماء او اعلام يعني اخبار الموقعين لرب العالمين - 00:08:23

المسألة ليست سهلة في عموم المسائل اي مسألة فتوى خطيرة فكيف بالطلاق ثم يأتي الى مسألة اكثر علماء الامة على وقوع الطلاق ثم كان يشرب كأس شاهي على طول. كما قلنا قد لا قد لا يتم المستفتي السؤال يقول لا حلال. او كفر - 00:08:45

حتى صار بعض الناس الان تأتينا رسايل يقول طلقت كذا وكذا كم اخرج من من الكفارة؟ ما شاء الله عليك كم تخرج من انا اذا اتاني غالب مثل هذا اقول راجع المحكمة. راجع مكتب الدعوة راجع مركز الدعوة. يجب ان يرد الناس - 00:09:14

علمائهم يجب ان يردع الناس في مسائل الطلاق يجب ان ان ان اذا طلق كانه خرج منها قنبلة في فمه ما تتكلم بالطلاق يعني الطلاق علي الطلاق انت طالق يتخاصم مع زوجته ربما ماتت في غترته - 00:09:35

طالق روي لهلتس. ايش هالكلام ذا؟ لماذا؟ تهاون مسألة طلاق عقد النكاح من اعظم العقود في الدنيا هذا عقد يستحل به الرجل من امرأة اجنبية ما لا تستحلها امها لعن ابوها - 00:09:58

امها ما تنظر الى منظر لهذا الرجل ثم يأتي من يتكلم في هذا المسائل وكأنه الامر يسير والحمد لله وابن عثيمين يقول كذا وهذي فتوى هذا قول ابن عثيمين انا بعد ان جلست عند شيخنا رحمه الله - 00:10:19

مدة وسمعت وسمعت فتواه في اسئلة في العصر وفي الدروس حضرت درسه في البلوغ والمرام وكذلك قرأت فتواه وكلامه وشرحه في الزاد وبيني وبينه بيني وبينه قلت يا شيخ افتي بقولك في الطلاق - 00:10:40

اسمعوا افتي بقولك في الطلاق بعد ان صار يعني صرت ارواح ويعرفني الشيخ وانا من كبار طلاب الشيخ في السن كبير سن ومع هذا كاد ان يضربني قال لي لا كذا بانتهار - 00:11:07

لا وانا تحت رجله درست عنده وسمعت فتواه ومع هذا بانتهار ثم يأتي من لا يمكن سيع فتوى فقط عند الشيخ ابن عثيمين فتوى واحدة يفتي يفتي اذا تنتبهوا اذا فالطلاق في الحيض - 00:11:27

او في طهر جامع فيه محرم لكن هل يقع كملوا عند اكثر علماء المسلمين يقع مع التحريم طيب ماذا افعل انا؟ انا خطيب امام مسجد الناس عندي في قريتي يستفتوني. استفتوني ايش اقول يحيى - [00:11:52](#)

بابا الله اكبرها محكم راجع المحكمة قائد المحكمة. راج المحكمة او يروح مركز الدعوة. ليش مركز الدعوة؟ لان مركز الدعوة الان مخولون من من جانب الدولة انهم يرفعون الفتوى لكبار العلوم في هذه المسألة. قد محكمة قد ما تتيسر. المحاكم لا سيما مع كثرة القضايا قد ما يصل الانسان الى الى - [00:12:12](#)

لكن مركز الدعوة الحمد لله يروح مركز الدعوة رئيسها او او موظفون ياخذون ولذلك طريقة مركز الدعوة يأتون بالزوج والزوجة وليها ثم يأخذون اقوالهم يرفعون فتوى لكبار العلماء وتجي تجي. هذا الحل - [00:12:43](#)

اما والله يا اخي مسكين هذه تجي واحد تقول عندها اولاد واذا يعني فقير بالعافية تزوج ذي يوم يفتي الاخ يفتي الاخ بالجواز والحمد لله في ابن عثيمين انه كذا وكذا - [00:13:03](#)

فالمسألة خطيرة جدا. نعم. قال رحمه الله ولا سنة ولا بدعة لحامل ولا وصغيرة وانسة وغير مدخول بها. نعم. يقول لا سنة ولا بدعة للحامل وصغيرة وايسة غير وغير مدخولين به اربع هؤلاء تطلب تطلق مجرد الطلاق - [00:13:18](#)

الحامل فالحامل تطفى مباشرة وبعض الناس يظن ان الحامل ما يقع عليها الطلاق نقول يقع الطلاق ولو لتوه جامعها لانه خلص تستقبل عدة واضحة لان الله عز وجل يقول فطلقوهن لعدتهن والحامل ايش عدتها - [00:13:43](#)

الوضع على طول ارتقى طيب الصغيرة لانها لا تحيظ ولا يمكن ان تحمل والمرق الصغيرة من لا تحمل من لا تحمل والايسة من اي اسم الحمل. تقع اذا طغى الطلاق غير مدخول بها عقد عليها - [00:14:04](#)

ثم حصل بينهم خصومة قبل ان يدخل بها او قبل ان يخلو بها. يدخل او يخلو. لان حصل خلوة فالصحابة رضي الله عنهم جعلوا عليه العدة اذا فاربع ما لهن يجوز طلاقهن مباشرة الحامل - [00:14:24](#)

الصغيرة الايسة ما لم يدخل بها وصريحه هو لفظ الطلاق باي صيغة يعلم منها ايقاعه؟ نعم. طالق انت طالق انا مطلق لزوجتي نعم ويملك الحر ثلاث طلاقات والعبد اثنتين. نعم يعني يطلق ثم يراجع ثم يطلق ثم يراجع ثم يطلق خلاص انتهى. العبد - [00:14:41](#)

نصف من الحر وكنايته لابد فيها من النية وهي نوعان ظاهرة وخفية. الكناية هو ما عبر به عن الظاهر بلفظ يفهم منه المراد. والناس لا يزالون يستخدمون الكناية حتى في حياتهم العملية. نعم - [00:15:06](#)

فعلا المؤلف يمثل الكناية الظاهرة التي يفهم منها الطلاق مباشرة ولها احكام الخفية نعم فالظاهرة يقع بها الثلاث كقوله انت انت خلية وبرية وتزوجي من شئت ونحوها مثلا خلية وبرية وانت تذهبي وتجري - [00:15:28](#)

نعم لا هذي غير متجرع في في الخفية. طيب يقول فالظاهرة يقع بها الثلاث نحو كقول انت خلية. ايش خلية خلية مني خلية من النكاح برية برية مني وتزوجي من شنتي يعني طلقتك انتهى لكن ما الذي يقول؟ يقع بها الثلاث. شف يعني علماء كبار يقول ثلاث تقع - [00:15:55](#)

مع ان الطلاق ثلاث حرام ما يجوز. الطلاق بالثلاث حرام. ولذلك القبل الثاني انه لا يقع ثلاث وانما تقع تقع مع النية بالظاهرة واحدة خلنا نغلق الجوال. طيب انها تقع واحدة نعم. والخفية يقع بها واحدة ان لم ينوي اكثر وهي نحو. وخروج واذهبي - [00:16:22](#)

ولست لي بامرأة وما اشبهها. هذي الخفية يعني ليست واضحة في قصد الطلاق لكن مع ذلك اذا قالها ونوى الطلاق فانها تقع. طيب فان لم ينو الطلاق نقول ثلاثة لو قال اذهبي اذهبي لاهلك. يقع طلاق نقول ان والطلاق فهو طلاق - [00:16:55](#)

زور اهلك روعي تعالي انا بسافر روعي لاهلك لابد مع مع الكناية من بالنية طيب قال انت طالق تصريح يقول لك قصدي طالق يعني من وثاق نقول انما الاعمال بالنيات. لكن عند المحاكمة ولو اشتكته يطلق عليه. لو قال - [00:17:20](#)

ما نويت الطلاق قلنا كيف؟ قال طالق انت قلت طالق هذا طالق. نعم. واذا طلق زوجته زوجته واحدة او اثنتين فله المراجعة في العدة. فان انقضت جاز له نكاحها برضاها وعقد - [00:17:47](#)

وتكون معه على ما بقي من الطلاق. فان طلقها ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره. طيب قال الله تعالى الطلاق ومرتان الى ان قال

فان طلقها يعني الثالثة فلا تحل له. انه اذا طلق الاولى فانه له مراجعتها - 00:18:07

ما دامت في العدة وهل يشترط رضاها لا علمها لا لكن يشترط على الصحيح ان يشهد فاذا طلق واحدة وما زاد في العدة والعدة سوف تأتي ان كانت حاملا فما دامت حاملا. ان كان التحيض فما لم تغتسل نحيط الثالثة. ان كانت لا تحيض فثلاث اشهر - 00:18:27

فما لم يتم الشهر الثالث فله مراجعته ولو قبل التمام بلحظة قال راجعت امرأتي فنقول يصح لكن نقول اشهد الاشهاد واجب لكن ليس الاشهاد شرطا في صحة الرجعة نقول اشهاد واجب لكنه ليس شرطا في صحة الرجعة. طيب اذا بعد الاولى يراجع بعد الثانية يراجع بعد الثالثة - 00:18:53

خلص ما عاد يراجع. طيب لو انقضت عدتها بعد الاولى نقول تبين بينونة صغرى كأنها اجنبية فيتزوجها كأن زواج جديد فلا بد من ولي وشهود ومهر ورضاها كأنها زوجته جديدة. طيب بعد الثالثة لا تحل له حتى ينكحها - 00:19:21

غيره بشرطه كيف شرطه؟ نقول الشرط ان يجامعها الزوج الجديد. بانتشار ثم يتزوجها بنية الزواج لا بنية التحليل. فان تزوجها بنية التحليل لزوجها فهو من كبائر الذنوب لا تحل به نعم يا شيخ الحكمة من الاجهاد وهي عندها اصلا في البيت حتى اللي عنده في - 00:19:45

النوم جيد. يقول لماذا يشهد؟ نقول لي الا يأتي الشيطان فيطلقها الثالثة. ثم ترغبه هي ويرغبها هو هذا منعا لهذا سدا لهذا الباب. هذا الباب خطير وقريب قريب التلاعب ليس مع قلة الدين - 00:20:13

والحب بينهما ثم او وجود اولاد. ثم يتأولون عن زوجتي وناس عارفين محد ينكر فتشهد تشهد وتشهد. يشهد قصدي. فصل الايلاء حرام. ثم قد لا تكون عنده في البيت اصلا. والغالب عندنا انها تطلقها راحت وهذا خطأ. ولذلك انبه الان بل مهم جدا نقول اذا - 00:20:33

الرجل وامراته فالواجب ان تبقى ويحرم ان يخرجها ويحرم ان تخرج. ولذلك في القرآن نص عز وجل على ذلك. قال الله تعالى في سورة الطلاق يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن. واحصل - 00:21:03

واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ايش بعده؟ ولا يخرجن. شف وجه الامر نهي للزوج وجه للزوجة ايضا لا تخرجوا من بيوتهن ولا يخرجن. طيب ما يكفي واحد تقول يكفي لكن تأكيد للامر يخاطب الرجل وكذلك اولياءه - 00:21:23

وتخاطب المرأة واولياؤها لا احد يخرجها. فالواجب ان تبقى ومع الاسف ان اكثر الناس اليوم بمجرد ما يطلقها يقول روح للهلك. خذي شنتك. اهي تتطلق تكلم اهلها يقول ما يجوز - 00:21:47

ويجب على الاولياء من من الجانبين اولياء الرجل الزوج والزوجة ان يعرفوا ذلك ايضا ويقول اتبقى طلقها تبقى الله امره القرار ولذلك قرارها في البيت من اسباب الرجوع وايضا لو حصل طلاق فلا ينبغي الاعلام الناس يبقى بين الزوج والزوجة فقط لكن يخبر - 00:22:08

يخبر احد من اقاربه او من اقاربه العقلاء او اصدقاءه فيخبر طلقت فيشري على الطلاق والرجعة. والاشهاد على الرجعة اعظم من اشهاد على الطلاق. ولذلك الاشهاد على الرجعة اقوى من الاشهاد على الطلاق الاول - 00:22:32

ولانه يتضمن الطلاق ايضا طيب اذا فتبقى في البيت لكن لو خرجت لو خرجت ايضا راجعها. نعم. فصل الايلاء حرام. وهو حالف زوج بالله على ترك وطأ زوجته الممكن ابدأ او مدة تزيد على اربعة اشهر. فمتى مضى اربعة اشهر من يمينه ولم يجامع - 00:22:56

بلا عذر امر به. فان ابى امر بالطلاق فان امتنع طلق عليه الحاكم. ويجب بوطنه كفارة يمين وتارك الوطء بلا عذر كمول. نعم. هذا الايلاء. ايش معنى الايلاء؟ اصل الايلاء معنى الحلف - 00:23:24

الايلاء معناه الحلف. الايلاء اليمين القسم. الحلف. كله معنى واحد. طب والمراد هنا ان يحذف الزوج على وضع على ترك وضع زوجته اكثر من اربعة اشهر. اكثر من اربعة اشهر. فان كان اقل فليس بإيلاء. طيب ما الواجب؟ نقول - 00:23:42

يجوز له ترك الوطأ الى اربعة اشهر بعد الاربعة يؤمر بالرجوع. والمرد بالرجوع ان يجامع. فان جامع فبهوى نعمة وهذا الذي ينبغي. لم جامع نقول طلق طلق فان لم يطلق فان القاضي وهذا معنى الحاكم يطلق عليه. ولو لم يرضى - 00:24:07

لان تركها بلا جماع اضرار بها طيب اذ اراد ان يراجع ماذا يفعل؟ نقول تكفر. كما كما لو قلت والله ما اسافر. ورثت السفر وتسافر كفر والله لا اجماع زوجتي واكفر كفارة يمين. طيب وبين الكفارة عتق الرقبة نقول هذا في الظهار او في لطف رمضان - [00:24:31](#)
ليس ليس كل ايلاء في كفارة مغلظة هذا في كفارة كفارة المعتادة. يقول وتارك الوطء بلا عذر فكمول ما جا معها ولم يحنت جامع زوجتك وهذي مسألة يعني فيها فيها نوع حياء وخجل من الزوجة بالذات من اوليائها لكن قد يحصد - [00:24:57](#)
فلا يجمعه يتركه وخاصة من تزوج ثانية نقول هذا لا يجوز وهذا ليس من العشرة المعروف بل الواجب على الرجل ان يقوم بحق زوجته ومن اعظم حقوق الزوجة الفراش الفراش ربما المرأة يعني لا يهمها ان لا يكسوها كسرة جديدة لكن يتركها هذا خطأ - [00:25:20](#)

كل حال ان ترك وطأها بلا بلا الى فكمول فكموني طيب ايش معنى كمول؟ نقول يمهل اربعة اشهر فان لم فان بعد ان اعطيت قل له يلا ياما زوجتك فان ابي نقول طلق فان لم يطلقها الطلق على القاضي - [00:25:48](#)
نعم. فصل الظهار محرم وهو ان يشبه زوجته او بعضها ببعض. او كل ان تحرم تحرم عليه او برجل مطلقا تأتي بالرجل شيخنا يقول ليس هذا ليس ظهارا لان الرجاء - [00:26:08](#)
ليس من الاناث. نعم. كقوله انت علي كظهر امي او انت علي حرام ونحوهما. فيكون مظاهرا بذلك ويحرم عليه الوطء ودواعيه قبل التكفير. وكفارة عتق رقبة. فان لم يجد صام شهرين متتابعين فان لم يستطع - [00:26:28](#)
اطعم ستين مسكينا مسلما لكل مسكين مدب لكل مسكين مد بر او نصف صاع من غيره. الظهار الظهار مأخوذ من الظهر وهو ان يشبه الرجل امرأته زوجته بظهر امه او اخته او حماته او من تحرم عليه على التأييد. فاذا فعل ذلك - [00:26:48](#)
حرمة الزوجة حاربت الزوجة حتى يكفر. حتى يكفر. طيب ثم يحرم عليه الوطء ودواعيه قبل التكفير الوطء معروف الجماع ودواعيه يقول التقبيل او اللمس كل هذا محرم لانه هو فعل ذلك. ثم الظهار - [00:27:10](#)
من اعظم المحرمات حتى سماه الله عز وجل منكرا من القول وزورا وزورا والزور هو من الازورار مأخوذ من الزور والبعد عن الصواب. يعني بعد عظيم عن الصواب ومنكر. طيب ثم - [00:27:32](#)

الواجب ان يكفر ويكفر بالترتيب. عتق رقبة فاللي مجد صام شهرين متتابعين لا يفطر بينهما بغير عذر ولا يوم. فان افطر بلا عذر انتقض الشهران وصام من جديد فان لم يستطع الصوم اطعم ستين مسكينا. طيب فين انتقل الى الاطعام - [00:27:50](#)
قبل الرقبة وقبل الصيام نقول ما يجزئ. لان هذا كفارة على الترتيب فلا يكفر بي واحد حتى يعجز ما قبله فاول الرقبة والواقع لا ما في رقاب عبيد تعتق نقول الصيام - [00:28:14](#)
واكثر الناس على الصيام. ولذلك ننظر هل رمضان يصوم؟ قال يصوم اكيد. فاذا نكفر قال عندي دوام وتعرف تعب نقول تعب من من اللي قال لك ظاهر؟ من قال لك شبه زوجتك بظهر امك؟ تفعل هذا امر محرم الذي سماه الله عز وجل منكرا من القول وزورا - [00:28:30](#)

تصوم فان لم يستطع فعلا الانسان عند المريض مرض دائم رمضان ما يصوم اصلا فهناك يكفر بالاطعام ستين مسكينا ويحرم طب انا جامع او دواعي الجماع قبلت اذا عتق وكذا قبل الصيام. تبقى شهرين ما يجي يقربها. طيب - [00:28:52](#)
التكفير اختلف العلماء في ذلك لان الله عز وجل قيد آآ بالعتق وكذلك الصوم من قبل ان يتماسى في الاطعام لم يذكر هذا سبحانه وتعالى. فاختلف العلماء بعضهم قال يجوز اذا كان يكفر بالاطعام فله ان يجمع وله ان - [00:29:17](#)
الدواعي الجماع ولكن لا شك ان الاحوط الا يفعل حتى يكفر. يكفر. لين تكفير يمكن في ساعة يكفر. بعد الصيام شهرين ولانه اذا اذا امتنع قبل التكفير صار من دواعي ان يبادر بالتكفير يعني بالاطعام اما لو جامع قد ربما - [00:29:42](#)
ولذلك ينبغي القول بان من قبل التماس ايضا في الكفارة. نعم. فصل اللعان لا يصح الا من جن فمن قذف زوجته بالزنا وكذبه فلا فله لعانها بان يقول اربع مرات اشهد بالله اني اني - [00:30:04](#)
صادق فيما رميت ابيه من الزنا. وفي الخامسة وان لعنة الله عليه كان من الكاذبين. ثم تقول اربع مرات اشهد بالله انه لكاذب في وين

الدين؟ عندك ولا ان وان لعنة الله - [00:30:25](#)

بالسكون ها؟ بالشدة القرآن وان لعنة الله عليه وان احسن. ها؟ ما في وين؟ اقول في ما في واب. وفي الخامسة وان لعنة الله عليه هي هذي يعني قصدي كانت الاية ما في الاية ما فيها واو واو - [00:30:43](#)

اقرا فشهادة احدثهم اكبر شهادة لله اربع اربع شهادة بالله انه لم صادقين وفي الخامسة وان نعمة الله عليه. ها توافقوني ولا توافقون وفي الخامسة الا كيف؟ خذ المصحف يلا - [00:31:20](#)

احسن الله اليك يا شيخ. ايش؟ في الواو في الواو زيادة الواو بس ايه وفي الخامسة اول سورة اول وجبة النور بدون واو اقرا شوف والخامسة هذه المرأة كلها في اثنتين ايه انا اخطأت نعم ثم - [00:31:45](#)

قل اربع مرات اشهد بالله انه لكاذب فيما رماني به طيب المتن عندك فيه واو عندك والي؟ فيه واو خاص وفي الخامسة وان غضب الله عليها ان كان من الصادقين. فيسقط الحد بذلك - [00:32:23](#)

وتثبت الفرقة المؤقتة المؤبدة وينتفي الولد بنفيه. طيب هذا اللعان واللعان عافانا الله واياكم ايمان مكرمة مكررة مقرونة باللعن او الغضب اذا اتهم الرجل زوجته بالزنا واللثان لا يكون بين زوجين فقط فاذا قذف الرجل امرأته بالزنا زوجته - [00:32:43](#)

فانه يطلب منه اربعة شهود يشهدون صريحا انها زنت. فان حصل اه رجمت ان كانت ثيبا وجلد كانت غير ثيب. وهذا لم يحصل على مر التاريخ ما هو الشهادة أبدا - [00:33:09](#)

ما ثبت زنا بالشهادة على مر التاريخ. لكنه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم حصل رجل. لماذا؟ بالاعتراف اعتراف ماعز والغامدية واليهوديين كذلك طيب فاذا حصل فقذف زوجته نقول الشهود ما في شهود قلنا حد في ظهره - [00:33:29](#)

يجلد ثمانين جلسة فان قال كيف تجول الدنيا؟ زوجتي زانية عافا الله واياكم. نقول اذا لاعب اما ان تجلد واما ان تلاعن ما في خيار ما دام قذفها فلا خيار - [00:33:52](#)

فنقول لاعن واللعان ان يشهد اربع مرات بالله ان زوجته ويشير اليها او فلانة انها زانية وفي الخامسة وان لعنة الله عليه ان كانوا من الكاذبين فاذا حصل ثبت الحد عليها - [00:34:07](#)

فيقام عليه الحد الا ان تلاعن فالحال الحد مئة وتغريب سنة ان كانت غير ثيب محصنة غير محصنة. فان كانت كيف زوجته غير محصنة؟ ما بعد دخل بها قد يحصل - [00:34:25](#)

لم يدخل بها. طيب فان كانت محصنة فانها ترجم حتى الموت فترجم حتى الموت الحد عليك الان. الا ان تلاعن هي فان لعنت تحلف اربع مرات بالله انه لكاذب فيما رماها به من الزنا. وصرح بذلك - [00:34:46](#)

والخامسة ان غضب الله عليهم كان من الصادقين. فاذا حصل لعن لاعن ثم هي لعنت ايضا فان يحصل في بينهما فرقة مؤبدة لا تحل له ابدا طيب ان كان بينهم اولاد ويلحقونه ولو كانت حاملا بعد اللي عانقوه ولا كانت حاملا الا اذا انتهى من الولد - [00:35:08](#)

اذا قال ما في بطنها ليس لي ينتفي طيب يقول المؤلف فيسقط الحد بذلك عليه وعليها. ما الحد الذي عليه الجلد واللي عليها الرجم او الجلب والتغريب وتثبت الفرقة المؤبدة - [00:35:34](#)

خلاص ما تحل ابدا. وينتفي الولد بنفيه لانها قد اتهم بالزنا لكن قد سبق ان حملت منه. حملت منه. فان انتفى من الولد انتفى لابد عند الملاعنة ان يصرح والا يلاحقه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولد الفراش ولا العاهر؟ الحجر - [00:35:52](#)

حتى لو كان فعلا ليس منه ولم ينتفي منه يلحقه يلحقه طيب لكن هل له ان ينتفي من الولد بدون اتهام بالزنا؟ الجواب نعم. لكنه يلاعن يلائم كيف ذلك؟ نقول لانها قد توطأ بالاكراه تكره. ويعرف انه ما جامعها ثم تحمل زوجته. لكنه ما اتهم بالزنا - [00:36:18](#)

او توطأ بشبهة او ما اشبه ذلك من الاعذار لفيقول هذا وليس مني قال لا ما اتهم الزنا. لكن ليس هنا لاعن. والملعنة سوء صفتها ان يقول اشهد بالله ان هذا ليس ولدي. اشهد بالله اربع مرات. ثم يلعن نفسه في الخامسة - [00:36:46](#)

يلعن نفسه الخامس ان هذا ان كان كاذبين فانه ملعون عافانا الله واياكم. وانه ينتفي الولد. واذا انتفى الولد في الحاليين سواء كان انتهى بالزنا مع انا في الولد او انتهى من الولد بدون قذف بالزنا فانه لا يلحقه. وانما يلحق امه ابدا ولا يبينه ولا - [00:37:10](#)

ينتسب اليه ونقف هنا والله تعالى اعلم. ايه الا عند الحاكم. ايه. هلال ما يلزمه يخبر الحاكم خلاص يكفي يطلقها لكن لو كان عندنا ولد منها حامل فيلاعن واذا تيقن يقينا ان الولد ليس له يلاعن ايضا - [00:37:30](#)

اذا عندنا احوال يتهم بالزنا وليست حاملا. يتهمها بالزنا وهي حامل ولد منه. ما ينتفي الولد يتهم الزنا والولد ليس منه يلاعن ينتفي بالولد. وعند الانتفاء يكفي ملاعنة واحدة الرابعة ان ينتفي من الولد بدون انتهاء بدون اتهام الزنا. فيلاعن على الانتهاء من الولد -

[00:38:07](#)

لا اربع اربع مرات من الكاذبين. لا قد ينتفي من الولد بدون مفارقة يقوم وضعت بشبهة وضع تكرها هذا قد يحصل في البلاد التي الامن فيها ضعيف قد تكره النساء على الزنا. ويكون الرجل قد سافر او ما شابه ذلك يتيقن او حتى تخبر - [00:38:37](#)

ثم تحمل ويثق منها وربما يعني حصل جهود فعلا انه ناس انهجموا على البيوت قد يحصل في البلاد التي ضاع الامن فيها ايش؟ ايش لا وقوع الطلاق بالظهار هذا في الجاهلية - [00:39:05](#)

المبادرة ليست طلاق ليس ظهور ليس طلاقا بهار تحرم عليه لكن القاضي يطلق عليه بالنسبة لمحكمة الاسرة الجديدة ان الواحد الواحدة بتروح تحط لك جوزها. طلق زوجها ايه اذا كان عليها ضرر كان لا ينفق عليها لا يطؤها عشرته ساءت - [00:39:37](#)

ايضا يعني ترى يوجد كثير من الرجال يسيئون عشرة النساء. نعم يوجد ايضا نساء تتطلق بدون سبب بل ربما مع زميلاتها تبي تسافر تقول طلقني تروح معك لما تطلقها والقاضي ليس قام الا آ - [00:40:03](#)

النفقة بتاعتها دلوقتي على مين؟ هي تشيلها ولا الزوج يشيلها؟ في عدة الطلاق يكفي اذا كانت رجعية فالنفقة عليه او كانت حاملا النفقة عليه. بعد الطلاق بعد العدة ليس عليه نفقة - [00:40:25](#)

العزال اللي موجودين والاولاد. الاولاد على ابيهم بكل حال. ماشي الاولاد على ابيه. ايه. طيب. نفقتها هي هي النفقة التي فقد ثلاث شهر. ايه. طيب والعزال؟ شرط شرط العزال. شرط القايمة بتاعتها. مش قصدي كان مؤخر - [00:40:45](#)

ايوة المؤخرة. يجب ان يعطيه اجيبه. يعطينا؟ نعم المؤخر يدفع لها. واذا قلنا امس انه ينبغي ان يكون الان في العقود مهرا مؤخرا لان بعض الناس خاصة الشباب يعني بمجرد اشكال بسيط اللقاء. نقول جيب الباقي تعال وقلت انه لو كان مثلا المهر مئة وثلثين حاضرة سبعين مؤخرا - [00:41:05](#)

تثقل عليه ما يطلق ويتحمل لو هي اللي راحت المحكمة واتطلقت. لو هي اللي راحت طلقت نفسها. ايوا. ايه اللي هو يجوز برضو هو اللي يديها برضو حسب النظام. ضبط النظام عندكم - [00:41:32](#)

لكن اذا كانت هي اللي طلبت الطلاق ايوة يقول ما لم اطلق الا اذا تنازلت عن عن المهر المؤخر اللي هي اللي تتنازل عن لو طلبت الطلاق له ان يقول لن اطلقها الا اذا تنازع - [00:41:52](#)

عن المؤخر الصالح احسن الله اليك. اه سؤال واحد بس. قل احسن الله اليك. يقول قلت لرجل والله والله ان تذهب بسيارتي ثم حلف هو الا يذهب بها وذهب على سيارته فهل عليه كفارة ام لا؟ نعم - [00:42:09](#)

عليك كفارة كفارة يمين يقول احسن الله اليك هل اذا اخرت الاستغفار بعد صلاة المغرب؟ هل ايش؟ اذا اخرت الاستغفار بعد صلاة المغرب الى الساعة العاشرة ليلا هل هذا مخالف شرعا؟ وعلي شيء؟ لا اذكرك اذكرك الصلاة ليست واجبة - [00:42:29](#)

لكنها اذا تركتها بعذر او بغير عذر فهي سنة الفاتحة محلها ما تقضيها. اذا تقصد الاستسقاء بعد الصلاة لان بعد السلام تقول استغفروا الله استغفروا الله استغفروا الله. اللهم انت السلام ومنك السلام الى اخره. اذكرك الصلاة - [00:42:51](#)

لو تشرع بعد الصلاة فان تركتها عمدا او جهلا او نسيانا وطالت المدة سنة فات محلها لا تقضيها قل احسن الله اليك. ما الحكم في رجل دائما يطلب في تحليل نساء مطلقات اكثر من - [00:43:08](#)

خلاص ايش يطلب ايش؟ يطلب في تحليل نساء تحليل. نعم. هذا تيس سماه النبي صلى الله عليه وسلم التيس المستعار وفعله ملعون عليه ومن كبائر الذنوب ولا تحل المرأة بذلك - [00:43:27](#)

قال صلى الله عليه وسلم لعن الله المحلل والمحلل له. وسماه التيس المستعار. ايش التيس المستعار؟ لان التيس في في تيس

فحول الغنم يجي بالتيس الحظيرة وينزو على الغنم ثم تيأس حظرة اخرى وهكذا هذا رجل كتييس - [00:43:46](#)
تقبيح لفعله يقول احسن الله اليك ما حكم عقد زواج من لا تصلي ومن لا يصلي؟ لا يحل قال الله تعالى لا هن حل لهم ولا هنحلن لهم
ولو اصلا عقد فان هذا العقد لا يصح لكن لو تابوا يجددون العقد - [00:44:08](#)

لابد من تجديد العقد يقول احسن الله اليك مر معنا في درس الامس عن النكاح انه لا يجوز نكاح الملعونة فما معنى الملعونة
الملاعنة التي قد لعنها زوجها لا يجوز له ان ينكحها. فالذي اتهم بالزنا ثم لعن ولاعنته - [00:44:30](#)
لا يحل له ان يتزوجها بعقد جديد ابدا لا بعقد جديد ولا بغير عقد. يقول احسن الله اليك طلب منا الدكتور بحثا فقلدت بحثا جاهزا
لشخص واشعر بالندم والوسوسة. هل راتبي يكون حراما اذا توظفت - [00:44:53](#)

اعد يقول احسن الله اليك طلبوا منا الدكتور بحثا فقلدت بحثا جاهزا لشخص واشعر بالندم والوسوسة هل راتبي يكون حراما ام لا اذا
توظفت اما اذا كان تقليد يعني نظرت في بحث الاخرين ثم فعلت مثله بنفسك هكذا ستفعلون الناس يراجعون الكتب ينظرون في -

[00:45:12](#)

البحوث التي قبلهم ويستفيدون من غيرهم هذا ليس حراما واما اذا كان لا نقلته او تركت احدا يفعل بالايجار ويبلغنا ان بعض الناس
الان مدرسين خصوصيين يبحثون للطلاب الجامعات وربما بعضها الماجستير بل ربما الدكتوراة - [00:45:37](#)
نقول من فعل ذلك يروح للرياض الى هيئة كبار العلماء يسألهم اخر سؤال يقول احسن الله اليك هذا يقول ان والده توفي حريقا رحمه
الله هل هو شهيد؟ نعم انه شهيد لكنه شهيد في الآخرة واما في الدنيا فيغسل ويكفن ويصلى عليه مع المسلمين كغيره. لكنه من

شهداء الآخرة - [00:45:58](#)

- [00:46:23](#)